


مقدمة

مما لا شك فيه أن استقرار الأمم وازدهار الحضارات أساسه استتباب الأمن الذي هو عمود كل تقدم، والأمن من أهم المتطلبات التي تستلزم تكاتف جهود المجتمع قيادة وشعبا فيكمل كل الآخر، وعليه فإن ما يمكن أن ينغص عيش الشعوب وهناءها هو الاجرام والمجرمون، والجريمة ظاهرة اجتماعية عاصرت جميع المجتمعات قديما وحديثا، المتقدمة منها والنامية وتأثرت الجريمة بكافة المعطيات المحيطة بها واختلفت باختلاف العصور، وقد أدت التغيرات التي مرت بها المجتمعات المختلفة إلى إحداث تغير وتطور في كم ونوع واتجاه منسوب الجريمة. ومن ثم كان لا بد من مواجهة هذه الظاهرة ومحاربة أسبابها بالطرق والكيفيات التي تتماشى مع كل نوع من أنواع الجرائم حفاظا على بنيان المجتمع وتماسكه، وهذه هي مهمة القانون الجنائي الذي يسعى لحماية أسس ودعائم المجتمع من احتمالية الاعتداء عليها وإلحاق الضرر بها.


ومع تطور العالم وتضارب المصالح وتداخلها ظهرت صراعات واضطرابات تعدت إقليم الدولة الواحدة نجمت عنها الكثير من الحروب وانتشار للفوضى ومساس بأمن الدول وشعوبها. وشهدت الساحة الدولية العديد من النشاطات الاجرامية بكافة أشكالها وصورها وأصبحت هذه الأخيرة تهديدا يترصد بأمن وسلامة البشرية وحقوق وحيات الأفراد العامة والخاصة على حد



مقدمة

سواء، فلقد طور المجرمون وسائل أكثر عنفاً لارتكاب أفعالهم الاجرامية خدمة لمصالح
آنية وأغراض تختلف طبيعتها باختلاف المعتقدات والسلوكات والرؤى، ولعل أخطر صور
الإجرام ومظاهره هي الجريمة الإرهابية التي شغلت العالم اليوم، فالإرهاب لا يزال يلحق الألم
والمعاناة بحياة الناس في جميع أنحاء العالم. حيث لا يمر أسبوع تقريباً من دون حدوث عمل
من أعمال الإرهاب، والتي تؤثر بشكل عشوائي على الناس الأبرياء ذلك لمجرد أنهم تواجدوا في
المكان الخطأ وفي الوقت الخطأ، وما يزيد من خطورة الجريمة الإرهابية والإرهاب بصفة عامة
هو انتشاره الواسع في العالم اليوم وارتفاع عدد المنظمات الإرهابية والجماعات التي اتخذت من
الإرهاب عقيدة ووسيلة في تحقيق مكاسبها بغض النظر عن مشروعية مطالبها، وتشير
الاحصائيات المختلفة الصادرة عن المنظمات التي تعنى بدراسة الجريمة الإرهابية لارتفاع عدد
المنتسبين للجماعات الإرهابية بشكل يثير القلق والحيرة وهذا بغض النظر عن جنسياتهم أو
مناطق تحركهم أو أهدافهم ، ولا يخفى أنه كلما زاد عدد المنتسبين للمنظمات الإرهابية زاد
الخطر الصادر عنها وبدورها تزداد تنظيمها في تسيير مخططاتها وترفع من حدة هجماتها
الاجرامية.

إن الخطر المتنامي الذي تشكله الجماعات الإرهابية على السلم والأمن لا يدع مجالاً
للشك في اتساع نفوذ هذه الجماعات وتطور وسائلها وعتادها وارتفاع تعدادها، كما لا يخفى أن
الجانب البشري هو أهم ركيزة تعتمد عليها الجماعات الإرهابية ما يدفعها لنشر التطرف
واستقطاب المزيد من المنتسبين والمتعاطفين، ما يزيد المساهمة في ارتكاب الجريمة الإرهابية



مقدمة

اتساعاً. ولضمان بقاء هذه الجماعات واستمرارها تعنى هذه الأخــــــــــــيرة بتطوير إدارتها وتوزيع الأدوار على كل مساهم معها، لذلك تسعى التشريعات الجنائية لتكون أكثر استجابة وفاعلية في مواجهة الجريمة الإرهابية والمساهمين في ارتكابها وتضييق الخناق عليهم بغض النظر عن دور كل مساهم فيها؛ ذلك أن أدوار المساهمين تختلف باختلاف المراكز التي يشغلونها في هذه التنظيمات وطبيعة الأدوار الموكلة لهم.

إن المساهمة التبعية جانب من المساهمة الجنائية وبغض النظر عن درجتها ووقت ارتكابها فإنها متى ارتبطت بارتكاب جريمة إرهابية إلا وأظهرت جانب الاجرام في مرتكبها وخطورته، فبالرغم من أن المساهمة التبعية في ارتكاب الجريمة الإرهابية لا تدخل في الركن المادي لها إلا أن دورها مهم في تنفيذ الجريمة الارهابية وقد يتوقف تمام الجريمة عليها ومثال ذلك إذا كانت المساهمة التبعية تقديم سلاح الجريمة للفاعل، ومن هذا كله فإن التشريعات الجنائية في مختلف الدول اهتمت بتجريم المساهمة التبعية وتحديد صورها ومركزها من المساهمة الجنائية وتحديد العقوبات المناسبة لردع المجرمين.

ومن خلال ما سبق ذكره فإن أهمية موضوع البحث الذي وقع اختياري عليه يمكن أن تتحدد في العناصر التالية:

-الواقع المرير الذي يشهده العالم العربي والإسلامي نتيجة تأثره المباشر بالجريمة الإرهابية ولحاق الدمار به وبمنشآته والأرواح الكثير التي سقطت ولا تزال تسقط نتيجة للإرهاب، ولقد



مقدمة


عشنا في الجزائر هذه التجربة الخطيرة التي لا تزال تبعاتها لحد الآن.

-محاولة دراسة صور المساهمة التبعية في ارتكاب الجريمة الإرهابية من منظور بعض التشريعات المقارنة ومحاولة معرفة المقياس الذي من خلاله يمكن تصنيف أعمال الجاني إن كانت من قبيل المساهمة الأصلية أم مجرد اشتراك.

-إن الجريمة الإرهابية من أخطر الجرائم في الوقت المعاصر نظرا لتطور وسائلها واتساع نطاقها وتزايد أعداد الارهابيين مما يجعل من المهم تحديد العقاب المناسب لكل صورة من صور الاشتراك في ارتكابها.

-كما تتجلى أهمية الموضوع من خلال قلة الدراسات السابقة له. فالكثير من الدراسات السابقة لموضوع الجريمة الإرهابية لم تطرق لموضوع الاشتراك في ارتكابها، ولقد سبق دراسة هذا الموضوع تحت هذا العنوان في دراسة مقارنة بين التشريعات الوضعية والتشريع الجنائي الإسلامي تحت عنوان: " المساهمة التبعية في ارتكاب الجريمة الارهابية وعقوبتها " من قبل الطالب ضيف الله بن شبيب الجبلي من جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية بالمملكة العربية السعودية بكلية الدراسات العليا وهذا استكمالا لنيل شهادة الماجستير عام 2008، أما دراستي للموضوع سأستعين فيها بالتجربة الجزائرية في مواجهة الأفعال الإرهابية لا سيما أفعال الاشتراك سواء فيما تعلق بالتجريم أو العقاب.

ولقد اعتمدت في دراستي للموضوع على المنهج التحليلي الوصفي المقارن، وهذا المنهج



مقدمة

هو ما يناسب دراستي بحيث اعتمدت على المنهج المقارن فيما تعلق بالعناصر التي استعنت فيها ببعض التشريعات الجنائية الوضعية المحيطة ببعض جوانب الموضوع، أما التحليل والوصف فهو ما يناسب ما تعلق بالتعريفات والخصائص والتعليق على النصوص القانونية.

إن الإشكالية التي نحاول الإجابة عليها في هذا الموضوع هي:

ما ماهية المساهمة التبعية في ارتكاب الجريمة الإرهابية. وماهي طبيعتها القانونية؟ وكيف عالجتها التشريعات الجنائية؟

للإجابة على هذه الإشكالية خصصت فصلين للدراسة وكل فصل فيه مبحثين، ففي المبحث الأول من الفصل الأول سأعرض للتعريف بالجريمة الإرهابية لغة وفقها، مع تقديم لمحة تاريخية موجزة عن تطور الجريمة الإرهابية وأهم خصائصها، بالإضافة إلى التطرق لأهم صور الجريمة الإرهابية، أما المبحث الثاني فتناولت بالدراسة ماهية المساهمة التبعية وموقعها من المساهمة الجنائية، وذكر أركانها وأهم صورها.

ولقد قسمت دراسة الفصل الأول بهذه الطريقة حتى أربط الجريمة الإرهابية والتي تمثل الفعل الأصلي بالمساهمة التبعية حتى تتضح طبيعة أفعال الاشتراك في ارتكاب الجريمة الإرهابية، وهذا ما ثم توضيحه في المبحث الأول من الفصل الثاني حيث بينت صور الاشتراك الموضحة قانونيا أو حكما سواء في التشريع الوطني الجزائري أو في بعض التشريعات الجنائية المقارنة وأهمها التشريع المصري.



ولأن المساهمة التبعية محل الدراسة مرتبطة بارتكاب الجريمة الإرهابية فقد خصصت المبحث الثاني من الفصل الثاني لدراسة آليات المواجهة والتصدي للجريمة الإرهابية والمساهمة التبعية في ارتكابها على حد سواء، فمتى زال الأصل زال ما يتبعه، واعتمدت في هذا الخصوص على بعض الآليات الدولية والإقليمية وكذا على مستوى التشريع الوطني كون الجزائر كانت من المتضررين من الجريمة الإرهابية وسنت في سبيل التصدي لها ومواجهتها مجموعة قوانين وهذا على فترات متلاحقة

لقد واجهت في دراسة موضوع المساهمة التبعية في الجريمة الإرهابية مجموعة من العراقيل لعل أهمها عدم توفر كتب متخصصة بهذا الموضوع فالكتب التي درست الظاهرة الإرهابية على كثرتها لم تعرج إلى المساهمة التبعية أو الاشتراك في ارتكاب الجريمة الإرهابية، حتى التشريعات الدولية أهملت هذا الجانب.

